

الباب الحادي والعشرون: في بيان الشروط التي تؤخذ على العمال وسيرة السلطان في استجباء الخراج وأحكام أهل الذمة فيه فصلان

الفصل الأول: في سيرة السلطان في استجباء^(١) الخراج والإنفاق من بيت المال وسيرة العمال

قال جعفر بن يحيى: الخراج عماد الملوك وما استعزوا بمثل العدل، وما استندروا^(٢) بمثل الظلم، وأسرع الأمور في خراب البلاد، تعطيل الأرضين، وهلاك الرعية، وانكسار الخراج من الجور. ومثل السلطان إذا أجهف بأهل الخراج حتى يضعفوا عن عمارة الأرضين مثل من يقطع لحمه من الجوع. فهو إن شبع من ناحية فقد ضعف من ناحية أخرى، وما أدخل على نفسه من الضعف والوجع أعظم مما دفع عن نفسه من ألم الجوع. ومثل من كلف الرعية فوق طاقتهم كالذي يطين سطحه بتراب أساس بيته، وإذا ضعف المزارعون عجزوا عن عمارة الأرضين، فيتركونها فتحرب الأرض، ويهرب المزارعون، فتضعف العمارة، ويضعف الخراج، ويبتج من ذلك ضعف الأجناد، وإذا ضعف الجند طمع الأعداء في السلطان.

وروي أن المأمون أرق ذات ليلة فاستدعى سميراً يحدثه فقال: يا أمير المؤمنين كان بالموصل بومة، وبالْبصرة بومة، فخطبت بومة الموصل بنت بومة البصرة لأنها فقالت بومة البصرة: لا أجيب خطبة ابنك حتى تجعلي في صدق ابنتي مائة ضيعة خربة. فقالت بومة الموصل: لا أقدر عليها، لكن إن دام والينا سلمه الله علينا سنة واحدة فعلت ذلك. قال: فاستيقظ لها المأمون وجلس للمظالم وأنصف الناس بعضهم من بعض، وتفقد أمور الولاية والعمال والرعية. وقال أبو الحسن بن علي الأسدي: أخبرني أبي قال: وجدت في كتاب قبطني باللغة الصعيدية مما نقل بالعربية أن مبلغ ما كان يستخرج لفرعون في زمن يوسف الصديق صلوات الله وسلامه عليه، من أموال مصر لخراج سنة واحدة من الذهب العين، أربعة وعشرون ألف ألف وأربعمائة دينار. من ذلك ما ينصرف في عمارة البلاد كحفر الخلجان، والإنفاق على الجسور، وسد الترع، وتقوية من يحتاج إلى التقوية، من غير رجوع عليه بها لإقامة العوامل والتوسعة في البلدان وغير ذلك من الآلات. وأجرة من يستعان لحمل البذر، وسائر نفقات تطبيق الأرض، ثمانمائة ألف دينار. ولما ينصرف للأرامل والأيتام، وإن كانوا غير محتاجين، حتى لا يخلوا أمثالهم من برّ فرعون، أربعمائة ألف دينار.

(١) استجباء الخراج: تحصيله.

(٢) استندروا: أنلدروا.

ولما ينصرف لكهنتهم، وبيوت صلاتهم، ماتت ألف دينار. ولما ينصرف في الصدقات مما يصب صبا، وينادي عليه برئت الذمة من رجل كشف وجهه لفاقة ولم يحضر، فيحضر لذلك جمع كثير ويفرق عليهم مائتا ألف دينار. فإذا فرقت الأموال على أربابها دخل أمناء فرعون إليه وهنؤوه بفرقة الأموال، ودعوا له بطول البقاء، ودوام العز والنعماء والسلامة وأنهوا إليه حال الفقراء، فيأمر بإحضارهم وتغيير شعنتهم^(١) ويمد لهم السماط فيأكلون بين يديه، ويشربون ويستفهم من كل واحد منهم عن سبب فاقته، فإن كان ذلك من آفة الزمان زاد عليه مثل الذي كان له. ولما ينصرف في نفقات فرعون الراتبه في كل سنة، ماتت ألف دينار. ويفضل بعد ذلك مما يتسلمه يوسف الصديق عليه السلام للملك، ويجعله في بيت المال لنواب الزمان، أربعة عشر ألف ألف وستمئة ألف دينار.

وقال أبو رهم: كانت أرض مصر أرضاً مدبرة حتى إن الماء ليجري تحت منازلها وأفنيها فيحسونه حيث شاؤوا ويرسلونه حيث شاؤوا، وذلك قول فرعون: ﴿أليس لي ملك مصر وهذه الأنهار تجري من تحتي﴾^(٢) الآية. وكان ملك مصر عظيماً لم يكن في الأرض أعظم منه ملكاً، وكانت الجنان بحافتي النيل متصلة لا يتقطع منها شيء عن شيء، والزروع كذلك من أسوان إلى رشيد، وكانت أرض مصر كلها تروى من ستة عشر ذراعاً لما دبروا من جسورها، وحافاتها، والزروع ما بين الجبلين من أولها إلى آخرها وذلك قوله تعالى: ﴿كم تركوا من جنات وعيون * وزروع ومقام كريم﴾^(٣).

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: استعمل فرعون هامان على حفر خليج سردوس فأخذ في حفره وتدبيره. فجعل أهل القرى يسألونه أن يجري لهم الخليج تحت قراهم ويعطوه مالا فكان يذهب به من قرية إلى قرية من المشرق إلى المغرب، ومن الشمال إلى القبلة، ويسوقه كيف أرادوا إلى حيث قصد فليس خليج بمصر أكثر عطوفاً منه. فاجتمع له من ذلك أموال عظيمة جزيلة، فحملها إلى فرعون وأخبره بالخبر فقال له فرعون: إنه ينبغي للسيد أن يعطف على عبيده، ويفيض عليهم من خزائنه، وذخائره، ولا يرغب فيما بأيديهم. ردّ على أهل القرى أموالهم. فردّ عليهم ما أخذه منهم. فإذا كانت هذه سيرة من لا يعرف الله ولا يرجو لقاءه، ولا يخاف عذابه، ولا يؤمن بيوم الحساب، فكيف تكون سيرة من يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ويوقن الحساب، والثواب والعقاب؟

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿اجعلني على خزائن الأرض﴾^(٤) قال هي خزائن مصر، ولما استوثق أمر مصر ليوسف عليه السلام وكمل وصارت الأُمُيَّاء إليه وأراد الله تعالى أن يعوضه على صبره، لما لم يرتكب محارمه، وكانت مصر أربعين فرسخاً في مثلها، وما أطاع يوسف فرعون وهو الريان بن مصعب، وناب عنه إلا بعد أن دعاه إلى الإسلام فأسلم. وكانت السنون التي حصل فيها الغلاء والجوع. مات العزيز وتملك يوسف، وافترقت زليخا وعمي بصرها فجعلت تتكفف الناس، فقيل لها: لو تعرضت للملك ربما يرحمك ويعينك ويغنيك فطالما كانت تحفظينه وتكرمينه. ثم قيل لها: لا تفعلي لأنه ربما يتذكر ما كان منك إليه من المراودة والحبس فيسيء إليك ويكافئك على ما سبق منك إليه. فقالت: أنا أعلم بحلمه وكرمه. فجلست له على رابية في طريقه يوم خروجه، وكان يركب في

(١) الشعث: الفرقة.

(٢) سورة: الزخرف، الآية: ٥١.

(٣) سورة: الدخان، الآيات: ٢٥ - ٢٦.

(٤) سورة: يوسف، الآية: ٥٥.

زهاء مائة ألف من عظماء قومه وأهل مملكته. فلما أحست به قامت ونادت: سبحان مَنْ جعل الملوك عبيداً بمعصيتهم، والعبيد ملوكاً بطاعتهم. فقال يوسف عليه السلام: من أنت؟ فقالت: أنا التي كنت أخدمك بنفسي، وأرجل شعرك بيدي، وأكرم مثواك بجهدتي، وكان مني ما كان وقد ذقت وبال أمري، وذهبت قوتي، وتلف مالي، وعمي بصري، وصرت أسأل الناس فمنهم مَنْ يرحمني، ومنهم مَنْ لا يرحمني. وبعدما كنت مغبوبة أهل مصر كلها، صرت مرحومتهم بل محرومتهم وهذا جزاء المفسدين. فبكى يوسف عليه السلام بكاء شديداً وقال لها: هل في قلبك من حبك إياي شيء؟ قالت: نعم والذي اتخذ إبراهيم خليلاً لَنظرةً إليك أحبُّ إليّ من ماء الأرض ذهباً وفضة. فمضى يوسف وأرسل إليها يقول: إن كنت أيما تزوجناك، وإن كنت ذات بعل أغنياناك. فقالت لرسول الملك: أنا أعرف أنه يستهزئ بي، هو لم يردني في أيام شبابي وجمالي، فكيف يقبلني وأنا عجوز عمياء فقيرة. فأمر بها يوسف عليه السلام فجهزت وتزوج بها. وأدخلت عليه فصف يوسف عليه السلام قدميه وقام يصلي، ودعا الله تعالى باسمه العظيم الأعظم فرد الله عليها حسنها، وجمالها، وشبابها، وبصرها كهيتها يوم راودته. فواقعها فإذا هي بكر فولدت له أفراثيم بن يوسف، ومنشا بن يوسف وطاب في الإسلام عيشهما حتى فرق الموت بينهما.

فينبغي للقوي أن لا ينسى الضعيف، وللغني أنه لا ينسى الفقير فرب مطلوب يصير طالباً، ومرغوب فيه يصير راغباً، ومسؤول يصير سائلاً، وراحم يصير مرحوماً، فنسأل الله تعالى أن يرحمنا برحمته، ويغنينا بفضله. ولما ملك يوسف عليه السلام خزائن الأرض كان يجوع ويأكل من خبز الشعير. فقيل له: أتجوع ويبدك خزائن الأرض؟ فقال: أخاف أن أشبع فأنسى الجائع.

ومن حسن سيرة العمال، ما روي أن عمر رضي الله عنه استعمل على حمص رجلاً يقال له عمير بن سعد، فلما مضت السنة كتب إليه عمر رضي الله عنه أن أقدم علينا. فلم يشعر إلا وقد قدم عليه ماشياً حافياً، عكازته بيده، وإداوته^(١) ومزوده وقصعته على ظهره. فلما نظر إليه عمر قال له: يا عمير أأجبتنا أم البلاد بلاد سوء؟ فقال: يا أمير المؤمنين، أما نهالك الله أن تجهر بالسوء، وعن سوء الظن، وقد جئت إليك بالدنيا أجزها بقرابها. فقال له: وما معك من الدنيا؟ قال: عكازة أتوكأ عليها، وأدفع بها عدواً إن لقيته، ومزود أحمل فيه طعامي، وإداوة أحمل فيها ماء لشربي ولطهوري، وقصعة أتوضأ فيها، وأغسل فيها رأسي وأكل فيها طعامي، فوالله يا أمير المؤمنين ما الدنيا بعد إلا تبع لما معي. قال: فقام عمر رضي الله عنه من مجلسه إلى قبر رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه فبكى بكاء شديداً، ثم قال: اللهم ألحقني بصاحبي غير مفتضح ولا مبدل. ثم عاد إلى مجلسه فقال: ما صنعت في عملك يا عمير؟ فقال: أخذت الإبل من أهل الإبل، والجزية من أهل الذمة، عن يد وهم صاغرون^(٢). ثم قسمتها بين الفقراء والمساكين وأبناء السبيل. فوالله يا أمير المؤمنين لو بقي عندي منها شيء لأتيتك به. فقال عمر: عدُّ إلى عملك يا عمير: قال: أنشدك يا أمير المؤمنين أن تردني إلى أهلي، فأذن له فأتى أهله، فبعث عمر رجلاً يقال له حبيب بمائة دينار وقال له اختبر لي عميراً. وأنزل عليه ثلاثة أيام حتى ترى حاله، هل هو في سعة أم ضيق، فإن كان في ضيق فادفع إليه المائة، فأتاه حبيب فنزل به ثلاثاً، فلم ير له عيشاً إلا الشعير والزيت. فلما مضت ثلاثة أيام قال: يا حبيب إن رأيت أن تتحول إلى

(١) الإداوة: إناء يتخذ للماء.

(٢) صاغرون: راضون بالذل.

جيراننا، فلعلهم أن يكونوا أوسع عيشاً منا، فإننا والله وتالله لو كان عندنا غير هذا لآثرناك به، قال: فدفع إليه المائة دينار، وقال: قد بعث بها أمير المؤمنين إليك فدعا بفرو خلق لأمرأته فجعل يصير منها الخمسة دنانير، والسته، والسبعة، ويبعث بها إلى إخوانه من الفقراء إلى أن أنفدها. فقدم حبيب على عمر وقال: جئتك يا أمير المؤمنين من عند أزهذ الناس، وما عنده من الدنيا قليل ولا كثير. فأمر له عمر بوسقين^(١) من طعام، وثوبين. فقال: يا أمير المؤمنين أما الثوبان فأقبلهما، وأما الوسقان فلا حاجة لي بهما، عند أهلي صاع من برّ هو كافيهم حتى أرجع إليهم.

وروي أن عمر رضي الله عنه صرّ أربعمائة دينار، وقال للغلام: اذهب بها إلى أبي عبيدة بن الجراح ثم تربص عنده في البيت ساعة حتى تنظر ما يصنع بها. فذهب بها الغلام إليه وقال له: يقول لك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب اجعل هذه في بعض حوائجك. قال: وصله الله ورحمه. ثم دعا بجاريته وقال لها: اذهبي بهذه السبعة إلى فلان، وبهذه الخمسة إلى فلان حتى أنفدها. فرجع الغلام إلى عمر وأخبره فوجده قد عد مثلها لمعاذ بن جبل، فقال له: انطلق بها إلى معاذ بن جبل وانظر ما يكون من أمره. فمضى إليه وقال له كما قال لأبي عبيدة بن الجراح. ففعل معاذ كما فعل أبو عبيدة. فرجع الغلام فأخبره عمر، فقال: إنهم إخوة بعضهم من بعض رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

الفصل الثاني: في أحكام أهل الذمة

روي عن عبد الرحمن بن غنم قال: كتبنا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح نصارى أهل الشام. بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من نصارى مدينة كذا إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذراريينا وأمواننا وأهل ملتنا، وشرطنا لكم على أنفسنا أن لا نحدث في مداثنا ولا فيما حوالها كنيسة ولا ديراً ولا قلية^(٢) ولا صومعة راهب. ولا نجدد منها ولا ما كان مختطاً منها في خطط المسلمين في ليل ولا في نهار وأن نوسع أبوابها للمار وابن السبيل، وأن ننزل من مَرَبنا من المسلمين ثلاث ليال نطعمهم، ولا نؤوي في كنائسنا ولا في منازلنا جاسوساً ولا نكتمه عن المسلمين، ولا نعلم أولادنا القرآن، ولا نظهر شرعنا، ولا ندعو إليه أحداً، ولا نمنع أحداً من ذوي قراباتنا الدخول في دين الإسلام إن أراداه، وأن نوقر المسلمين، ونقوم لهم من مجالسنا إذا أرادوا الجلوس. وأن لا نتشبه بالمسلمين في شيء من ملابسهم من قلنسوة، ولا عمامة ولا نعلين، ولا نتكلم كلامهم، ولا نتكنى بكناهم، ولا نركب في السروج، ولا نتقلد بالسيوف، ولا نتخذ شيئاً من السلاح ولا نحمله معنا، ولا نقش على خواتمنا بالعربية، ولا نبيع الخمر. وأن نجزّ مقام رؤوسنا، ونلزم زيتنا حيثما كنا. وأن نشد الزنار على أوساطنا، ولا نظهر صلباننا ولا كتبنا في شيء من أسواق المسلمين وطرقهم، ولا نضرب بالنواقيس في كنائسنا إلا ضرباً خفيفاً، ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ولا نظهر النيران في شيء من طرق المسلمين، ولا أسواقهم، ولا نجاورهم بموتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين، ولا نتطلع على منازلهم. وقد شرطنا ذلك على أنفسنا وعلى أهل ملتنا وقبلنا عليه الأمان. فإن نحن خالفنا في شيء مما شرطناه لكم وضمنناه على أنفسنا فلا ذمة لنا، وقد حل بنا ما يحل بأهل المعاندة والشقاق.

(١) الوسق: حمل بعير.

(٢) القلية: الصومعة.

فكتب إليه عمر رضي الله عنه أن أمض ما سألوه وألحق فيه حرفين واشترطهما عليهم مع ما شرطوا على أنفسهم: أن لا يشتروا شيئاً من سبايا المسلمين، ومَنْ ضرب مسلماً عمداً فقد خلع عهده.

وروي أن بني ثعلبة دخلوا على عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، فقالوا: يا أمير المؤمنين: إننا قوم من العرب أفرض لنا. قال: نصارى؟ قالوا: نصارى. قال: ادعوا إليّ حججاً ففعلوا، فجَزَّ نواصيهم، وشقَّ من أرديتهم حزماً يحترمون بها، وأمرهم أن لا يركبوا بالسروج، وأن يركبوا على الأُكف من شق واحد.

وروي أن أمير المؤمنين الخليفة جعفر المتوكل أقصى اليهود والنصارى، ولم يستعملهم وأذلهم وأبعدهم وخالف بين زبيهم، وزى المسلمين وقرب منه أهل الحق وأبعد عنه أهل الباطل، فأحيا الله به الحق، وأمات به الباطل، فهو يذكر بذلك ويترحم عليه ما دامت الدنيا.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: لا تستعملوا اليهود والنصارى فإنهم أهل رشا في دينهم، ولا يحل في دين الله الرشا. ولما استقدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أبا موسى الأشعري رضي الله عنه: من البصرة وكان عاملاً عليها للحساب دخل على عمر وهو في المسجد فاستأذن لكتابته، وكان نصرانياً فقال عمر: قاتلك الله - وضرب يده على فخذه - وليت ذمياً على المسلمين، أما سمعت الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١)، الآية هلا اتخذت حيناً. فقال: يا أمير المؤمنين، لي كتابته، وله دينه. فقال: لا أكرمهم، إذا أهانهم الله، ولا أعزهم إذ أذلهم الله، ولا أدينهم إذ أقصاهم الله.

وكتب بعض العمال إلى عمر رضي الله عنه: إن العدو قد كثر، وإن الجزية قد كثرت أفنستعين بالأعاجم؟ فكتب إليه: إنهم أعداء الله، وإنهم لنا غششة^(٢) فأنزلوهم حيث أنزلهم الله. ولما خرج رسول الله ﷺ إلى بدر لحقه رجل من المشركين عند الحرة، فقال: إني أريد أن أتبعك، وأصيب معك. قال: أتؤمن بالله ورسوله؟ قال: لا. قال: ارجع فلن نستعين بمشرك. ثم لحقه عند الشجرة فقال: جئتك لأتبعك وأصيب معك. قال: أتؤمن بالله ورسوله؟ قال: لا. قال فارجع فلن نستعين بمشرك. ثم لحقه عند ظهر البيداء فقال له مثل ذلك، فأجابه بمثل الأول فقال نعم. فخرج به وفرح المسلمون وكان له قوة وجلد. وهذا أصل عظيم في أن لا يستعان بكافر. هذا، وقد خرج ليقاتل بين يدي النبي ﷺ، ويراق دمه فكيف استعمالهم على رقاب المسلمين.

وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه إلى عماله أن لا تولوا على أعمالنا إلا أهل القرآن. فكتبوا إليه إننا قد وجدنا فيهم خيانة، فكتب إليهم إن لم يكن في أهل القرآن خير، فأجدر أن لا يكون في غيرهم.

قال أصحاب الشافعي: ويلزمهم أن يتميزوا في اللباس عن المسلمين وأن يلبسوا فلانس، يميزونها عن فلانس المسلمين بالحمرة، ويشدوا الزنابير على أوساطهم، ويكون في رقابهم خاتم من نحاس، أو رصاص، أو جرس يدخلون به الحمام، وليس لهم أن يلبسوا العمائم ولا الطيلسانات^(٣). وأما المرأة فإنها تشد الزنار تحت الإزار، وقيل فوق الإزار وهو الأولى. ويكون في عنقها خاتم تدخل به الحمام. ويكون أحد خفيها أسود والآخر أبيض. ولا

(١) سورة؛ المائدة، الآية: ٥١.

(٢) غششة: جمع غشاش (للكثرة).

(٣) الطيلسان: كساء: أخضر اختص أهل العلم والمشايخ بلبسه.

يركبون الخيل، ولا البغال ولا الحمير، إلا بالأكف عرضاً، ولا يركبون بالسروج. ولا يتصدرون في المجالس، ولا يبدؤون بالسلام، ويلجأون إلى أضييق الطرق ويمنعون أن يتناولوا على المسلمين في البناء وتجوز المساواة، وقيل لا تجوز. وإن تملكوا داراً عالية أقرار عليها، ويمنعون من إظهار المنكر، كالخمر، والخنزير والناقوس، والجهير بالثوراة، والإنجيل. ويمنعون من المقام في أرض الحجاز، وهي مكة والمدينة واليامة، وإن امتنعوا من أداء الجزية، والتزام أحكام أهل الملة انتقض عهدهم. وإن زنى أحد منهم بمسلمة، أو أصابها بنكاح، أو آوى عيناً للكفار، أو دل على عورة المسلمين، أو فتن مسلماً عن دينه، أو قتله، أو قطع عليه الطريق، تنتقض ذمته. وفي تقدير الجزية اختلاف بين العلماء فمنهم من قال إنها مقدرة الأقل، والأكثر على ما كتب به عمر رضي الله عنه إلى عثمان بن حنيف بالكوفة، فوضع على الغني ثمانية وأربعين درهماً، وعلى من دون أربعة وعشرين درهماً، وعلى من دونه اثني عشر درهماً. وذلك بمحضر من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، ولم يخالفه أحد، وكان الصرف اثنا عشر بدينار وهذا مذهب أبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، وأحد قولي الشافعي، ويجوز للإمام أن يزيد على ما قدره عمر، ولا يجوز أن ينقص عنه، ولا جزية على النساء والمماليك والصبيان والمجانين. وأما الكنائس فأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن تهدم كل كنيسة بعد الإسلام، ومنع أن تجدد كنيسة وأمر أن لا تظهر عليه خارجه من كنيسة، ولا يظهر صليب خارج من كنيسة، إلا كسر على رأس صاحبه، وكان عروة بن محمد يهدمها بصنعاء، وهذا مذهب علماء المسلمين أجمعين وشدد في ذلك عمر بن عبد العزيز وأمر أن لا يترك في دار الإسلام بيعة، ولا كنيسة بحال قديمة ولا حديثة.

والله تعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه وسلم.